

Distr.: General
2 May 2020
Arabic
Original: English



الدورة الرابعة والسبعون
البند 148 من جدول الأعمال
الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل
عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

ملاحظات وتوصيات بشأن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

المحتويات

الصفحة

2	أولا - مقدمة
2	ثانيا - تقارير الأمين العام عن تمويل عمليات حفظ السلام
2	ألف - ملاحظات وتوصيات عامة
9	باء - التخطيط والميزنة وإدارة الشؤون المالية
19	جيم - تقديم الدعم إلى بعثات حفظ السلام
20	دال - المسائل الشاملة الأخرى
27	ثالثا - استنتاج
		المرفقات
28	الأول - قارير نظرت فيها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لدراسة مسائل تتعلق بحفظ السلام
30	الثاني - التوزيع الجنساني لمستويات ملاك الموظفين المدنيين في بعثات حفظ السلام، وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا، ومركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي، أوغندا



أولاً - مقدمة

- 1 - يتضمن هذا التقرير ملاحظات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية وتوصياتها بشأن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام ويتناول المسائل المنبثقة عن تقارير الأمين العام عن عمليات حفظ السلام، بما في ذلك أحدث تقرير له عن الاستعراض العام لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (A/74/736). وقد أوردت اللجنة في تقريرها A/74/806 تعليقاتها على النتائج التي توصل إليها مجلس مراجعي الحسابات بشأن حسابات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام للفترة المنتهية في 30 حزيران/يونيه 2019 (A/74/5 (Vol. II)) وعلى تقرير الأمين العام ذي الصلة (A/74/709).
- 2 - وترد في المرفق الأول لهذا التقرير قائمة بالتقارير المتصلة بحفظ السلام التي نظرت فيها اللجنة الاستشارية خلال دورتها الشتوية لعام 2020. وقد اجتمعت اللجنة، خلال نظرها في المسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام، بممثلي الأمين العام الذين قدموا معلومات وإيضاحات إضافية اختُتمت برود خطية وردت في 27 نيسان/أبريل 2020⁽¹⁾.

ثانياً - تقارير الأمين العام عن تمويل عمليات حفظ السلام

ألف - ملاحظات وتوصيات عامة

- 3 - عملاً بقرار الجمعية العامة 296/59، يقدّم الأمين العام، في تقريره السنوي عن تمويل عمليات حفظ السلام، استعراضاً عاماً للجوانب المالية والإدارية في تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. ويورد الأمين العام في أحدث تقرير له (A/74/736) معلومات موحدة عن أداء الميزانية خلال الفترة من 1 تموز/يوليه 2018 إلى 30 حزيران/يونيه 2019، ومقترحات الميزانية للفترة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021، وحالة الصندوق الاحتياطي لحفظ السلام في 30 حزيران/يونيه 2019.
- 4 - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة اتخذت القرار 286/70 في عام 2016، وهو آخر قرار بشأن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام.
- 5 - ويتضمن هذا التقرير ملاحظات اللجنة الاستشارية واستنتاجاتها بشأن الاستعراض العام وتقارير حفظ السلام، علاوة على تحليلها للاتجاهات العامة في احتياجات عمليات حفظ السلام من التمويل والموارد. ولم تُدرج في هذا التقرير موضوعات محددة خصتها اللجنة بتعليقات في مواضع أخرى، على غرار ما ورد في تقاريرها الأخيرة المتعلقة بمشروع التخطيط المركزي للموارد (أوموجا) (A/74/7/Add.17)، وتنفيذ استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (A/74/588)، وإدارة الموارد البشرية (A/74/696). وترد ملاحظات اللجنة وتوصياتها فيما يتعلق بالميزانيات المقترحة لفرادى البعثات، وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا، ومركز الخدمات الإقليمي في عنيني، أوغندا، وحساب الدعم، في تقاريرها ذات الصلة بتلك المواضيع (انظر المرفق الأول).

(1) نظراً للقيود المفروضة على الوصول الفعلي إلى مباني الأمم المتحدة نتيجةً لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، عُقدت الجلسات الاستشارية بعد 13 آذار/مارس 2020 عن طريق التداول عن بعد، وعُقدت جلساتها مع ممثلي الأمين العام بعد هذا التاريخ في شكل أسئلة وردود خطية.

6 - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن تقديم تقرير الاستعراض العام تعثره مشاكل كبيرة من حيث التوقيت. فالنسخة الأولية منه قُدمت إلى اللجنة في 4 آذار/مارس 2020 لجلسة مقررة في 9 آذار/مارس 2020. ولاحقاً، في 6 آذار/مارس 2020، قُدمت إلى اللجنة تعديلات على النسخة الأولية. ولم تُدرج في تلك الوثائق التقديرات المتعلقة بالميزانية المقترحة للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور للفترة 2020/2021. وعند الاستفسار، زُودت اللجنة في 15 نيسان/أبريل 2020 بردود خطية مع المبلغ الإجمالي المتعلق بتمويل العملية المختلطة للفترة من 1 تموز/يوليه إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020. وفي 23 نيسان/أبريل 2020، قُدمت إلى اللجنة نسخة أخرى من تقرير الاستعراض العام تضمنت تغييرات مستفيضة في التقديرات والبيانات التي وردت في النسخة الأولية، حيث كانت دورة اللجنة ستُختتم بعد ذلك التاريخ بأسبوع واحد في 1 أيار/مايو. ولئن كانت اللجنة تلاحظ أن قرار مجلس الأمن الأخير بشأن العملية المختلطة 2517 (2020) قد اتُخذ في 30 آذار/مارس 2020، فإنها ترى أن الأعمال التحضيرية الأولية كان ينبغي أن تُنفذ لضمان تقديم وثائق كاملة ودقيقة في المواعيد المقررة. وتؤكد اللجنة على أن التأخر في تقديم الوثائق وفي أجزاء متفرقة، إضافةً إلى تقديم معلومات ناقصة أو غير دقيقة، يعيق النظر على النحو الواجب في الميزانية المقترحة. وتشدد اللجنة على ضرورة تعزيز الجهود لكفالة تقديم وثائق كاملة ودقيقة في المواعيد المقررة للنظر فيها (انظر أيضاً A/74/741، الفقرات 20 و 38 و 39؛ و A/74/809، الفقرة 24).

7 - وعلاوةً على ذلك، وفيما يتعلق بشكل وثائق الميزانية وطريقة عرضها، تلاحظ اللجنة الاستشارية أن المعلومات المقدمة في وثائق الميزانية ترد بمستويات متفاوتة وبتفاصيل غير كافية. وتلاحظ اللجنة، على وجه الخصوص، أن الوثائق لا تقدم باستمرار معلومات مفصلة ومقارنة، مع بيان مفصل مقترن بالمبررات، عن الوظائف الشاغرة ومعدلات الشغور، والتغييرات المقترحة إدخالها على الوظائف، والمبادرات البيئية، والإجراء لتعزيز الكفاءة، والأنشطة البرنامجية، وفرادى أوجه الإنفاق في إطار التكاليف التشغيلية، كإيراد معلومات مفصلة عن السفر في مهام رسمية والشراء المسبق لتذاكر السفر. وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يكفل تضمين مشاريع الميزانية المقبلة بصفة منتظمة معلومات ومبررات مقارنة ومفصلة مؤيدة لمقترحات الميزانية.

1 - السياق التشغيلي وافتراضات التخطيط لعمليات حفظ السلام

8 - يشير الأمين العام في تقريره عن الاستعراض العام إلى أن عمليات حفظ السلام لا تزال إحدى أنجع الأدوات المتعددة الأطراف لتمهيد الطريق أمام تحقيق السلام المستدام، على الرغم من التحديات المتزايدة التي لا تزال تعترضها. ويذكر الأمين العام أنه في المدة الفاصلة بين الفترتين 2018/2019 و 2020/2021، أدى تغير الظروف إلى إغلاق بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي، ومواصلة التخطيط لانتقال العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (A/74/736، الفقرتان 2 و 4).

9 - وتتضمن الفصول الثاني إلى العاشر من تقرير الاستعراض العام معلومات عن مبادرة العمل من أجل حفظ السلام ومجالاتها الثمانية ذات الأولوية. ويتضمن التقرير أيضاً معلومات عن موارد عمليات حفظ السلام، المالية والبشرية، بما في ذلك أداء الميزانية للفترة 2018/2019 والموارد المقترحة للفترة 2020/2021. ويختتم بطلب مفاده أن تحيط الجمعية العامة علماً بتقرير الاستعراض العام (المرجع نفسه، الفقرة 268). وتكرر اللجنة الاستشارية رأيها الذي تعتبر فيه أن "الإحاطة علماً" من قبل الجمعية

العامّة بتقرير الاستعراض العام الذي أعده الأمين العام لا ينبغي أن يُنظر إليه باعتباره تأييداً لأي مبادرات يشار إليها في التقرير ولا يُقترح اتخاذ أي إجراء محدد بشأنها. وأي آثار في الموارد ذات صلة بذلك تنجم عن هذه المبادرات يُنظر فيها في ضوء ما تستند إليه من أسس عند اقتراحها (انظر A/73/755، الفقرة 8).

10 - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الميزانية المقترحة تستند إلى افتراضات صيغت قبل ظهور جائحة كوفيد-19، وأنها تلقت، بناءً على طلبها، معلومات أولية عن بعض البعثات تتعلق بالآثار المحتمل أن يترتب على الجائحة في عمليات حفظ السلام والتدابير المتخذة للتصدي لها. وأفادت البعثات المعنية بأنها سجلت انخفاضاً في قدرتها على الوفاء ببعض الأولويات الرئيسية، من بينها الولايات المتعلقة بحماية المدنيين، مع ورود تحذيرات من تصاعد التوتر وانعدام الثقة فيما بين الأطراف المتحاربة؛ وحالات تأخر في برنامج التسريح ونزع السلاح وإعادة الإدماج، والعمليات الانتخابية؛ وإرجاء أو إلغاء اجتماعات ومناسبات رئيسية مع أصحاب المصلحة الوطنيين والإقليميين. كما علّق الأمين العام تتأؤب وإفاد جميع الأفراد النظاميين من جميع الفئات إلى غاية 30 حزيران/يونيه 2020 (مع استثناءات محدودة). وتدعم بعثات حفظ السلام تدابير الدعم التي تتخذها حكومات البلدان المضيفة للتصدي لجائحة كوفيد-19، بطرق منها التقيّد بالتوجيهات الوطنية، وتقديم الدعم إلى قوات الأمن الوطني، والانخراط في الحملات الإعلامية للتوعية في أوساط المجتمعات المحلية التي تقدم إليها الخدمات. وعموماً، فإن من المتوقع إجراء تخفيضات تحت بنود السفر والطيران والوقود، بينما يُتوقع حدوث زيادات تتعلق بالمواد الاستهلاكية، ومعدات الوقاية الشخصية، والمعدات الطبية، والخدمات الطبية/الإجلاء الطبي، أو غير ذلك من الاحتياجات المرتبطة بالتصدي للجائحة.

11 - وأبلغت اللجنة بأن بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي اتخذت تدابير تتماشى مع المبادئ التوجيهية الصادرة عن شعبة إدارة الرعاية الصحية والسلامة والصحة المهنيين بمقر الأمم المتحدة في نيويورك، وبأنها تواصل تقييم الآثار المترتبة على الجائحة في تنفيذ الميزانية المعتمدة للفترة الحالية، مع تقييم آثارها المحتملة في الميزانية المقترحة، وهو ما سيتوقف على الواضع السائد في مالي وفي البلدان المساهمة بقوات وبعثات شرطة مشكّلة. وأبلغت اللجنة أيضاً بأن لوائح طبية أخرى ستقدم إلى جميع الوحدات في البعثة المتكاملة، وبأن تعليمات قد صدرت إلى أفراد القوة والشرطة بإنشاء مرافق عزل طبي في جميع القواعد الدائمة والمؤقتة. كما سيستمر الإجلاء الطبي وتعزيزه لحالات الطوارئ الصحية سواء المتعلقة بجائحة كوفيد-19 أو غير المتعلقة بها. وتتواصل الأعمال التحضيرية للانتخابات، ومن المتوقع أن تبدأ عمليات تسجيل الناخبين على الصعيد الوطني في حزيران/يونيه 2020. ولم تجر حتى الآن أي مناقشات وطنية بشأن أي إرجاء للانتخابات الوطنية المقبلة بسبب الجائحة. وفيما يتعلق بمكتب الأمم المتحدة لتقديم الدعم في الصومال، أبلغت اللجنة كذلك بأن القيود المفروضة على السفر وعمليات الإغلاق الحالية الناجمة عن جائحة كوفيد-19، قد تجعل من المتعدّد نشر قوام الموظفين الكامل المأذون به للمكتب بحلول حزيران/يونيه 2020 وبأن بعض موظفيه من المحتمل ألا يتم نشرهم حتى النصف الثاني من عام 2020. ومن المتوقع كذلك أن تقلّص الأشغال في بعض المشاريع الرئيسية. وأبلغت اللجنة أيضاً بأن عملية إعادة أفراد كتيبة قوامها 325 فرداً من الأفراد العسكريين في العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور إلى أوطانهم لم تُنفذ بسبب القيود المفروضة على السفر بسبب جائحة كوفيد-19. وعلى الرغم من أن العملية المختلطة تعمل بنشاط مع البلد المضيف، لم يُحدّد بعد تاريخ إعادة أفراد الكتيبة إلى أوطانهم.

12 - وترى اللجنة الاستشارية أن جائحة كوفيد-19 ستؤثر في تنفيذ ميزانيتي الفترتين 2020/2019 و 2021/2020، لا سيما فيما يتعلق بأحوال صحة أفراد حفظ السلام وسلامتهم، وعمليات النشر من البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة، واستقدام الموظفين وما يتصل بذلك من إدارة معدلات الشغور، والسفر في مهام رسمية، وإدارة سلسلة الإمدادات، ومشاريع التشييد. وتأمل اللجنة أن تُقدّم معلومات مفصلة عن الانعكاسات العامة للجائحة، لا سيما آثارها المالية والتشغيلية، إلى الجمعية العامة أثناء النظر في هذا التقرير، وكذلك في سياق تقرير الاستعراض العام المقبل ومشاريع الميزانية.

13 - وتثني اللجنة الاستشارية على جميع موظفي الأمم المتحدة لما بذلوه من عمل في ظل هذه الظروف المحفوفة بالتحديات. واللجنة على ثقة بأن التدابير تُتخذ، بما في ذلك ما يتعلق منها بالصحة والسلامة والرفاه، للتخفيف من انعكاسات الجائحة على جميع موظفي الأمم المتحدة.

2 - استعراض عام للموارد المالية والبشرية لعمليات حفظ السلام

14 - يبيّن الجدول 1 أدناه أن مجموع الاحتياجات من الموارد المقترحة لعمليات حفظ السلام للفترة المالية من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021، الذي يعكس التقديرات لفترة 6 أشهر للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، بما في ذلك مركز الخدمات الإقليمي في عنديبي، وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، وحساب الدعم، يقدر حالياً بمبلغ 6,655 بلايين دولار، دون احتساب التبرعات العينية⁽²⁾. ويمثل هذا المبلغ زيادة صافية قدرها 118,9 مليون دولار، أو ما نسبته 1,8 في المائة، مقارنةً بالموارد المعتمدة للفترة 2020/2019.

15 - ويبيّن الجدول 1 أيضاً أن المنظمة منخرطة حالياً في 12 بعثة لحفظ السلام، وكذلك في فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان وهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة، اللذان يجري تمويلهما في إطار الميزانية البرنامجية. وفيما يتعلق بالفترة 2021/2020، سوف تستلزم عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام النشر المتوقع لنحو 92 527 من أفراد الأمم المتحدة النظاميين، و 19 626 من الأفراد العسكريين الذين ينشرهم الاتحاد الأفريقي في الصومال، و 16 146 من الموظفين المدنيين. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن عدد الأفراد النظاميين ظل يتناقص سنوياً منذ الفترة 2017/2016، بينما ظل عدد الأفراد المدنيين يتناقص سنوياً منذ الفترة 2015/2014.

الجدول 1

لمحة عامة عن الموارد المالية والبشرية لعمليات حفظ السلام: من الفترة 2015/2014 إلى الفترة 2021/2020

الموارد المتوقعة ^(ـ)	الموارد الفعلية						عناصر حفظ السلام	
	الموارد المعتمدة ⁽¹⁾	2021/2020	2020/2019	2019/2018	2018/2017	2017/2016		2016/2015
								عدد البعثات وعمليات الدعم الجارية
								الممولة من ميزانيات حفظ السلام
11	12	12	13	14	14	14	14	

(2) تُتوقع موارد إضافية من التبرعات العينية في فترة 2021/2020 قدرها 1 022 000 دولار.

		الموارد الفعلية						
الموارد المتوقعة ^(ب)	الموارد المعتمدة ^(أ)							
2021/2020	2020/2019	2019/2018	2018/2017	2017/2016	2016/2015	2015/2014	عناصر حفظ السلام	
1	1	1	1	1	1	1	مكتب الأمم المتحدة لدعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال/مكتب الأمم المتحدة لتقديم الدعم في الصومال	
2	2	2	2	2	2	2	فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان وهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة	
14	15	15	16	17	17	17	المجموع، عدد البعثات العاملة وعمليات الدعم	
الموارد المالية								
<i>(بملايين دولارات الولايات المتحدة (إجمالي))</i>								
6 191,3	6 326,4	6 678,8	6 984,1	7 354,6	7 614,4	7 900,3	بعثات حفظ السلام ومكتب الأمم المتحدة لدعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال/ مكتب الأمم المتحدة لتقديم الدعم في الصومال	
37,6	35,4	31,4	32,8	36,3	-	-	مركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي	
62,9	63,4	82,1	80,2	82,2	67,1	66,5	قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي	
363,4	348,9	324,7	325,8	327,1	335,9	324,2	حساب الدعم (يشمل مشروع التخطيط المركزي للموارد)	
6 655,2	6 774,1	7 117,0	7 422,9	7 800,2	8 017,4	8 291,0	المجموع الفرعي، ميزانيات عمليات حفظ السلام	
46,6	46,6	46,9	49,2	47,3	44,7	41,5	فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان وهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة	
6 701,8	6 820,7	7 163,9	7 472,1	7 847,5	8 062,1	8 332,5	المجموع، الموارد المالية	
عدد الأفراد								
الأفراد النظاميون								
92 527	95 537	99 072	106 862	121 571	120 957	127 138	أفراد الأمم المتحدة النظاميون ^(ج)	
19 626	20 626	21 626	21 586	21 586	22 126	22 126	الأفراد النظاميون في بعثة المراقبين العسكريين التابعة للاتحاد الأفريقي في الصومال ^(د)	
112 153	116 163	120 698	128 448	143 157	143 083	149 264	المجموع الفرعي، ميزانيات عمليات حفظ السلام	
197	197	197	197	197	197	197	فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان وهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة	
112 350	116 360	120 895	128 645	143 354	143 280	149 461	المجموع، الأفراد النظاميون	

الموارد المتوقعة ^(ب)		الموارد المعتمدة ^(أ)		الموارد الفعلية			عنصر حفظ السلام
2021/2020	2020/2019	2019/2018	2018/2017	2017/2016	2016/2015	2015/2014	
موظفون مدنيون							
							الموظفون المدنيون في البعثات وفي مكتب الأمم المتحدة لدعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال/مكتب الأمم المتحدة للدعم في الصومال ^(د)
13 872	14 132	15 925	18 241	19 730	21 134	22 542	
404	404	406	427	421	-	-	الموظفون المدنيون في مركز الخدمات الإقليمي في عنيتيبي
1 870	1 873	1 872	1 885	1 913	1 913	1 882	الموظفون المدنيون لدعم البعثات ^(هـ)
16 146	16 409	18 203	20 553	22 064	23 047	24 424	المجموع الفرعي، ميزانيات عمليات حفظ السلام
309	309	309	318	318	323	323	فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان وهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة
16 455	16 718	18 512	20 871	22 382	23 370	24 747	المجموع، الموظفون المدنيون

(أ) الموارد المعتمدة لا تشمل سلطة الدخل في التزامات بمبلغ 36,4 مليون دولار لبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

(ب) تغطي الاحتياجات المقترحة من الموارد فيما يتصل بالعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور فترة 6 أشهر تمتد من 1 تموز/يوليه إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020.

(ج) أعلى مستوى مأون به من الأفراد.

(د) باستثناء الموارد المدرجة في إطار قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا، وحساب دعم عمليات حفظ السلام لجميع الفترات ومركز الخدمات الإقليمي في عنيتيبي، أوغندا، من الفترة 2017/2016 فصاعداً. وترد الموارد المالية والبشرية لمركز الخدمات الإقليمي في ميزانيات البعثات المستفيدة من خدمات المركز من الفترة 2012/2011 إلى الفترة 2016/2015.

(هـ) عدد الوظائف الثابتة والمؤقتة لقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا، وحساب دعم عمليات حفظ السلام في المقر.

16 - وعند الاستفسار، زُودت اللجنة الاستشارية بالجدول 2 أدناه، الذي يبيّن الموارد للفترتين 2020/2019 و 2021/2020، باستثناء التقديرات للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور. وتلاحظ اللجنة أن مجموع الموارد المقترحة (باستثناء التبرعات) يمثل زيادة قدرها 153 735 800 دولار، أو بنسبة 2,5 في المائة، مقارنةً بالفترة الحالية. وتلاحظ اللجنة كذلك اقتراح زيادة الموارد في تسع بعثات. وتلاحظ اللجنة أيضاً أن المبلغ المتعلق بالفترة 2020/2019 لا يشمل مبلغ 36 437 600 دولار مرصود لبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، يمثل المبلغ الذي أعطت للجنة موافقتها على طلب الأمين العام منحه سلطة الدخل في التزامات بشأنه.

الجدول 2

الاحتياجات المقترحة من الموارد للفترة 2021/2020 حسب عنصر حفظ السلام، باستمارة العملية
المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة. تمتد سنة الميزانية من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021)

الفرق	المخصصات الميزانية المقترحة			عنصر حفظ السلام	
	النسبة المئوية	المبلغ	الفترة (2021/2020)		
	(100,0)	(49 122,9)	–	49 122,9	بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي
	2,2	1 245,9	57 593,3	56 347,4	بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية
	4,2	37 978,6	948 036,1	910 057,5	بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى
	5,1	58 450,9	1 196 908,8	1 138 457,9	بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي
	7,5	75 516,8	1 087 769,6	1 012 252,8	بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية ^(أ)
	(7,4)	(5 170,3)	64 239,1	69 409,4	قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك
	2,5	1 260,3	52 045,6	50 785,3	قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص
	0,7	3 505,9	483 608,5	480 102,6	قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان
	4,1	10 570,8	270 747,8	260 177,0	قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي
	6,9	2 580,6	39 827,3	37 246,7	بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو
	0,6	6 671,7	1 190 119,0	1 183 447,3	بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان
	(1,1)	(6 026,8)	558 531,3	564 558,1	مكتب الأمم المتحدة لتقديم الدعم في الصومال
	2,4	137 461,5	5 949 426,4	5 811 964,9	المجموع الفرعي
	(0,8)	(529,1)	62 852,3	63 381,4	قاعدة الأمم المتحدة للجستيات في برينديزي
	6,4	2 250,7	37 637,6	35 386,9	مركز الخدمات الإقليمي في عنيتيبي ^(ب)
	4,2	14 552,7	363 420,7	348 868,0	حساب دعم عمليات حفظ السلام ^(ج)
	2,5	153 735,8	6 413 337,0	6 259 601,2	المجموع الفرعي
	6,9	65,6	1 022,0	956,4	التبرعات العينية (المدرجة في الميزانية)
	2,5	153 801,4	6 414 359,0	6 260 557,6	المجموع

(أ) لا يشمل طلب الإنن بالدخول في التزامات بمبلغ 36,4 مليون دولار لبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية للفترة 2020/2019.

(ب) يشمل احتياجات قدرها 1 424 400 دولار للفترة 2020/2019، تُقيد على حساب الاعتماد المرصود للميزانية البرنامجية لعام 2020 تحت الباب 3، الشؤون السياسية، الذي أقرته الجمعية العامة في قرارها 264/74.

(ج) يشمل احتياجات للفترة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021 تتعلق بما يلي: مشروع التخطيط المركزي للموارد (13,4 مليون دولار)؛ والمطالبات المتعلقة بالاضطرابات النفسية اللاحقة للإصابة (3,5 ملايين دولار)؛ ونموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي (0,9 مليون دولار)؛ ونظام تأهب قدرات حفظ السلام (3,9 ملايين دولار)؛ وتكاليف الصيانة والدعم للنظام المركزي لتخطيط الموارد (20,6 مليون دولار).

17 - ويبين الجدول 4 والشكل الثاني من تقرير الاستعراض العام احتياجات عمليات حفظ السلام من الموارد من الفترة 2012/2011 إلى الفترة 2021/2020، بما يعكس انخفاضا فيها عن الفترة 2015/2014 فصاعداً، يُعزى أساساً إلى تصفية عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار وبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي في عام 2017، وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا في عام 2018، وبعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي في عام 2019؛ واستبعاد تقديرات سنة كاملة للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور في الفترة 2021/2020. ويرد في الشكل الثالث من تقرير الاستعراض العام بيان الاتجاه في الموارد المالية حسب فئات الإنفاق الرئيسية والدعم من الفترة 2015/2014 إلى الفترة 2021/2020. ومن حيث مقارنة الحصة النسبية بين فئات الإنفاق الرئيسية الثلاث، على النحو الوارد في الجدول 5 من تقرير الاستعراض العام، ارتفعت حصة تكاليف الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة، وتكاليف الموظفين المدنيين من 44,6 في المائة و 20,9 في المائة، على التوالي، في الفترة 2015/2014 إلى 45,9 في المائة و 22,2 في المائة، على التوالي، في الفترة 2021/2020. وانخفضت حصة التكاليف التشغيلية خلال الفترة نفسها من 34,5 في المائة إلى 31,9 في المائة.

باء - التخطيط والميزنة وإدارة الشؤون المالية

1 - أداء الميزانية للفترة من 1 تموز/يوليه 2018 إلى 30 حزيران/يونيه 2019

18 - يشير الأمين العام إلى أن نفقات الفترة من 1 تموز/يوليه 2018 إلى 30 حزيران/يونيه 2019 بلغت 7 117,1 مليون دولار في 12 بعثة عاملة من بعثات حفظ السلام، ومكتب الأمم المتحدة لتقديم الدعم في الصومال، وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات، ومركز الخدمات الإقليمي في عنيتيبي، وحساب دعم عمليات حفظ السلام، صرفت من موارد إجمالية معتمدة لتلك الفترة بلغت 7 157,8 مليون دولار، ليتبقى بذلك رصيد حر قدره 40,7 مليون دولار، أو 0,6 في المائة (A/74/736)، الجدول 16 والفقرة 247). ويعكس ذلك معدداً عاماً لتنفيذ الميزانية نسبته 99,4 في المائة، مقارنةً بمعدل نسبته 99,0 في المائة للفترة السابقة (2018/2017). وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن ارتفاع استخدام الميزانية يبيّن مبلغاً قدره 2 809 770 دولاراً مخصصاً من الأرصدة الحرة لتسع من عمليات حفظ السلام (بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي، وبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، والعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، وقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، وقوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص، وقوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي، وبعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو، ومكتب الأمم المتحدة لتقديم الدعم في الصومال) استُخدم لسداد قسط من نفقات زائدة في تكاليف المرتبات في إطار حساب الدعم (انظر A/74/809، الفقرتان 22 و 23). وتلاحظ اللجنة كذلك أن ارتفاع معدل استخدام الميزانية يبيّن أيضاً عمليات إعادة توزيع لتغطية ارتفاع تكاليف الموظفين المدنيين عما كان مدرجاً في الميزانية (انظر الفقرة 20 أدناه).

19 - ويُشار أيضاً في تقرير الاستعراض العام إلى أن بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، قد تلقت، علاوةً على ميزانياتها المعتمدة للفترة 2019/2018، الإذن بالدخول في التزامات بمبلغ 138,53 مليون دولار، وذلك بسبب التغييرات التي أدخلها مجلس الأمن

على الولايات، وعن تدهور البيئات الأمنية، وغير ذلك من التغييرات الجوهرية في المعايير المستخدمة في تحديد التكاليف والافتراضات المطبقة في الميزانية. ووصل مبلغ الاستخدام العام لسلطات الالتزام إلى 138,47 مليون دولار (A/74/736)، الجدول 8 والفقرتان 207 و 208). ويرد تحليل كامل للنفقات الفعلية لميزانية الفترة 2019/2018 مقارنةً بالمخصصات والفروق بينها في تقرير الاستعراض العام (المرجع نفسه، المرفق الثاني، الجدول 1). ويرد أيضاً بيان للعوامل الرئيسية للفروق في الاحتياجات من الموارد حسب فئات الإنفاق (المرجع نفسه، المرفق الثاني، الجدول 2) وحسب عنصر حفظ السلام (المرجع نفسه، المرفق الثاني، الجدولان 3 و 4).

20 - ويقدم تقرير الاستعراض العام معلومات عن إعادة توزيع الموارد حسب مجموعات الإنفاق، مبيّناً اتجاهها ثابتاً على مدى السنوات الخمس السابقة لأغراض إعادة التوزيع لتغطية ارتفاع تكاليف الموظفين المدنيين عما كان مدرجاً في الميزانية في إطار المجموعة الثانية (المرجع نفسه، الشكل الثالث). وكان السبب الرئيسي لإعادة التوزيع المذكور، الذي يمثل نسبة 5,72 في المائة من الموارد المعتمدة في الفترة 2019/2018 مقارنةً بنسبة 8,31 في المائة في الفترة 2018/2017، هو الاحتياجات الإضافية من الموارد لتغطية تكاليف الموظفين المدنيين في كل من بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، والعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، وتكاليف الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة في بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي. وقد تسببت إعادة توزيع الموارد المعتمدة من المجموعة الثالثة، التكاليف التشغيلية، نتيجةً لانخفاض الاحتياجات المتعلقة بالعمليات الجوية، بما في ذلك تنفيذ إجراءات لتعزيز الكفاءة من حيث التكلفة، وتعبئة عدد أقل من الطائرات وساعات أقل من الطيران، وعدم نشر طائرات هليكوبتر وعدم توافرها. وكان ثمة أيضاً تدفق وارد بمبلغ 138,5 مليون دولار إلى جميع فئات الإنفاق يتعلق بالإذن بالدخول في التزامات، على نحو ما ذكر أعلاه (المرجع نفسه، الفقرات 211 إلى 214). واللجنة الاستشارية، إذ تحيط علماً بالأسباب الداعية إلى عمليات التوزيع، على ثقة أن الأمين العام سيتخذ تدابير إضافية لضمان الانضباط في الميزانية والحد قدر الإمكان من عمليات التوزيع بين فئات الإنفاق، ويقدم تبريراً مفصلاً لأي عمليات توزيع.

21 - وترد في تقرير مجلس مراجعي الحسابات (A/74/5 (Vol. II)) معلومات مفصلة عن الوضع المالي لعمليات حفظ السلام للفترة 2019/2018، بما في ذلك معلومات، حتى 30 حزيران/يونيه من كل عام من الفترة من 2015 إلى 2019، عن النسب المالية الأربع التالية: نسبة الأصول إلى الخصوم، ونسبة التداول، ونسبة السيولة السريعة، ونسبة النقدية، على النحو المبين في الجدول 3 أدناه (المرجع نفسه، الجدول الثاني-3).

الجدول 3

النسب المالية لعمليات حفظ السلام في 30 حزيران/يونيه: 2015-2019

النسب	30 حزيران/يونيه 2015	30 حزيران/يونيه 2016	30 حزيران/يونيه 2017	30 حزيران/يونيه 2018	30 حزيران/يونيه 2019
مركز الأصول					
نسبة الأصول إلى الخصوم ^(أ)	1,21	1,17	1,19	1,19	1,07
مجموع الأصول: مجموع الخصوم					
نسبة التداول ^(ب)	1,09	1,17	1,22	1,23	1,27
الأصول المتداولة: الخصوم المتداولة					
حالة السيولة					
نسبة السيولة السريعة ^(ج)	0,96	1,04	1,06	1,08	1,12
النقدية + الاستثمارات القصيرة الأجل + الحسابات المستحقة القبض: الخصوم المتداولة					
نسبة النقدية ^(د)	0,56	0,60	0,66	0,45	0,49
النقدية + الاستثمارات القصيرة الأجل: الخصوم المتداولة					

(أ) يشير ارتفاع النسبة (البالغة عادة 1 على الأقل) إلى قدرة الكيان على الوفاء بالتزاماته العامة.

(ب) يشير ارتفاع النسبة (البالغة عادة 1 على الأقل) إلى قدرة الكيان على سداد خصومه المتداولة.

(ج) نسبة السيولة السريعة هي نسبة أكثر تحفظاً من نسبة التداول لأنها لا تشمل المخزون والأصول المتداولة الأخرى التي يصعب تحويلها إلى نقدية. ويدل ارتفاع النسبة على أن المركز الحالي يتسم بمستوى أعلى من السيولة.

(د) نسبة النقدية هي مؤشر على ما يملكه الكيان من سيولة؛ إذ أنها تقيس حجم النقدية أو مكافئات النقدية أو الأموال المستثمرة المتوافرة ضمن الأصول المتداولة لتغطية الخصوم المتداولة.

22 - ويشير مجلس مراجعي الحسابات إلى أن المركز المالي يختلف باختلاف كيانات عمليات حفظ السلام، لا سيما فيما يتعلق بالسيولة. وفي حين أن نسبة النقدية كانت أعلى أو قريبة من 1 بالنسبة لعدة بعثات وأنشطة دعم، فقد كانت قريبة من الصفر بالنسبة لبعثات وأنشطة أخرى في 30 حزيران/يونيه 2019. ويذكر المجلس أن نسبة الأصول إلى الخصوم انخفضت بصفة عامة من 1,19 إلى 1,07، بينما طرأت زيادة طفيفة على نسبة التداول ونسبة السيولة السريعة ونسبة النقدية (المرجع نفسه، الفقرات 24 إلى 28).

23 - وعند الاستفسار، زودت الأمانة العامة للجنة الاستشارية بمعلومات عن النسب المالية الأربع نفسها حتى 31 كانون الثاني/يناير، على أساس سنوي من عام 2017 إلى عام 2020، على النحو المبين في الجدول 4 أدناه. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن جميع النسب حتى 31 كانون الثاني/يناير من كل عام، ابتداءً من عام 2017 وإلى غاية عام 2020، تتجاوز 1.

الجدول 4

النسب المالية لعمليات حفظ السلام في 31 كانون الثاني/يناير: 2017-2020

النسب	31 كانون الثاني/يناير 2020	31 كانون الثاني/يناير 2019	31 كانون الثاني/يناير 2018	31 كانون الثاني/يناير 2017
نسبة الأصول إلى الخصوم	2,23	2,58	2,61	2,74
نسبة التداول	4,28	4,83	5,33	4,62
نسبة السيولة السريعة	3,85	4,30	4,69	4,07
نسبة النقدية	1,44	1,19	2,35	2,67

2 - معلومات عن الفترة المالية الحالية

24 - يتضمن تقرير الأمين العام موجزا للميزانيات المعتمدة للفترة 2020/2019، يشمل الموارد المخصصة بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي، التي سبق أن حصلت على سلطة للدخول في التزامات لمدة ستة أشهر إلى غاية 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، والعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، التي سبق أن حصلت على سلطة للدخول في التزامات لمدة تسعة أشهر إلى غاية 31 آذار/مارس (A/74/736) 2020، الفقرات 189 إلى 192، والجدول 1). وكما ذكر في الفقرة 16 أعلاه، فالأرقام المتعلقة بالفترة 2020/2019 لا تشمل مبلغ 36 437 600 دولار مرصود لبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، أعطت اللجنة موافقتها على طلب الأمين العام منحه سلطة للدخول في التزامات بشأنه.

25 - وفيما يتعلق بحالة الالتزامات المستحقة للبلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة، يقدم الشكل الخامس عشر من تقرير الاستعراض العام الأنصبة المقررة غير المسددة والمركز النقدي والمتأخرات في تسوية الالتزامات الخصوم للفترات من 2014/2013 إلى 2019/2018. وفي القرار 307/73، وافقت الجمعية على أساس تجريبي لثلاث فترات ميزانية، على إدارة الأرصدة النقدية لجميع عمليات حفظ السلام العاملة كصندوق مشترك مع الحفاظ على الأرصدة في صناديق منفصلة خاصة بكل بعثة، وطلبت إلى الأمين العام إصدار رسائل الإشعار بالأنصبة المقررة لعمليات حفظ السلام لكامل فترة الميزانية التي أقرتها الجمعية.

26 - ويذكر الأمين العام أن القدرة على إدارة الأرصدة النقدية لجميع عمليات حفظ السلام العاملة كصندوق مشترك أدت إلى تيسير المدفوعات إلى البلدان المساهمة بقوات وبأفراد الشرطة بمبلغ إجماليه 465,9 مليون دولار خلال الفترة من 1 تموز/يوليه 2019 إلى 31 كانون الثاني/يناير 2020. وفي بداية شباط/فبراير 2020، بلغت المتأخرات المستحقة للبلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة 80,4 مليون دولار، وشملت بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي (10 ملايين دولار)، وبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية (154 346 دولارا)، والعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (50,5 مليون دولار)، وقوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي (19,7 مليون دولار) (المرجع نفسه، الفقرة 257، والفقرة 16 من المرفق التاسع).

3 - الميزانيات المقترحة للفترة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021

27 - يبين الجدول 5 أدناه مجموع الاحتياجات المقترحة من الموارد للفترة 2021/2020 لـ 12 بعثة (باستثناء فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان وهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة، الممولين من الميزانية البرنامجية) إضافةً إلى مكتب الأمم المتحدة لتقديم الدعم في الصومال، ومركز الخدمات الإقليمي في عنيتيبي، وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، وحساب دعم عمليات حفظ السلام. ويبلغ مجموع الاحتياجات المقترحة من الموارد لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام 6 655 233 600 دولار للفترة 2021/2020، ويتألف من مبلغ 6 191 323 000 دولار لبعثات حفظ السلام ومكتب الأمم المتحدة لتقديم الدعم في الصومال ومبلغ 463 910 600 دولار لعناصر الدعم. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أيضاً أن الاحتياجات المقترحة لعناصر الدعم في الفترة 2021/2020 تمثل زيادة قدرها 16 274 300 دولار، أو بنسبة 3,6 في المائة، مقارنةً بمخصصات الفترة 2020/2019.

الجدول 5

الاحتياجات المقترحة من الموارد للفترة 2021/2020 حسب عنصر حفظ السلام

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة. تمتد سنة الميزانية من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021)

الفرق	المخصصات الميزانية المقترحة للفترة (2021/2020)	المبلغ	النسبة المئوية	عنصر حفظ السلام
	49 122,9	-	(100,0)	بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي
	56 347,4	57 593,3	2,2	بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية
	910 057,5	948 036,1	4,2	بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى
	1 138 457,9	1 196 908,8	5,1	بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي
	1 012 252,8	1 087 769,6	7,5	بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية ⁽¹⁾
	514 505,6	241 896,6	(53,0)	العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور ⁽²⁾
	69 409,4	64 239,1	(7,4)	قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك
	50 785,3	52 045,6	2,5	قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص
	480 102,6	483 608,5	0,7	قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان
	260 177,0	270 747,8	4,1	قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي
	37 246,7	39 827,3	6,9	بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو
	1 183 447,3	1 190 119,0	0,6	بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان
	564 558,1	558 531,3	(1,1)	مكتب الأمم المتحدة لتقديم الدعم في الصومال
	6 326 470,5	6 191 323,0	(2,1)	المجموع الفرعي
	63 381,4	62 852,3	(0,8)	قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي
	35 386,9	37 637,6	6,4	مركز الخدمات الإقليمي في عنيتيبي، أوغندا ⁽³⁾
	348 868,0	363 420,7	4,2	حساب دعم عمليات حفظ السلام ⁽⁴⁾

الفرق	المخصصات الميزانية المقترحة للفترة			عنصر حفظ السلام
	النسبة المئوية	المبلغ	(2020/2019)	
	3,6	16 274,3	463 910,6	447 636,3
	(1,8)	(118 873,2)	6 655 233,6	6 774 106,8
	6,9	65,6	1 022,0	956,4
	(1,8)	(118 807,6)	6 656 255,6	6 775 063,2

(أ) لا يشمل طلب الإذن بالدخول في التزامات بمبلغ 36,4 مليون دولار لبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية للفترة 2020/2019.

(ب) يغطي الاحتياجات المقترحة من الموارد فيما يتصل بالعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور للفترة 2021/2020 الممتدة من 1 تموز/يوليه إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020.

(ج) يشمل مبلغ 1 424 400 دولار للفترة 2020/2019، يقيد على حساب الاعتماد المرصود للميزانية البرنامجية لعام 2020 تحت الباب 3، الشؤون السياسية، الذي أقرته الجمعية العامة في قرارها 264/74.

(د) يشمل احتياجات للفترة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021 تتعلق بما يلي: مشروع التخطيط المركزي للموارد (13,4 مليون دولار)؛ والمطالبات المتعلقة بالاضطرابات النفسية اللاحقة للإصابة (3,5 ملايين دولار)؛ ونموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي (0,9 مليون دولار)؛ ونظام تأهب قدرات حفظ السلام (3,9 ملايين دولار)؛ وتكاليف الصيانة والدعم للنظام المركزي لتخطيط الموارد (20,6 مليون دولار).

28 - وترد في الجدول 10 من تقرير الأمين العام معلومات عن العوامل الرئيسية للفروق في الاحتياجات من الموارد للفترة 2021/2020 مقارنة بالفترة 2020/2019. ويقدم الجدولان 2 و 5 من المرفق الأول لذلك التقرير تحليلاً مفصلاً للفروق بحسب فئة الإنفاق وعنصر حفظ السلام. وتلاحظ اللجنة الاستشارية ورود حالات نقصان تحت بند الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة (164,6 مليون دولار)، وزيادة في الاحتياجات تحت بند الموظفين المدنيين (33,5 مليون دولار) وبند التكاليف التشغيلية (14,9 مليون دولار). والزيادة المقترحة تحت بند الموظفين المدنيين هي ناجمة أساساً عن زيادة الاحتياجات تحت بند الموظفين الدوليين (14,1 مليون دولار)، التي تُعزى أساساً إلى زيادة مُضاعف تسوية مقر العمل في بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان وقوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأببي؛ وتطبيق معدلات الشغور أعلى في بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، وقوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأببي، وحساب الدعم؛ واقتراح إنشاء 24 وظيفة جديدة؛ وارتفاع معدلات المرتبات الدولية على أساس جدول المرتبات المنقح وارتفاع تكاليف الموظفين العامة.

29 - والزيادة المقترحة تحت بند التكاليف التشغيلية تُعزى أساساً إلى زيادة في الاحتياجات تحت بند المرافق والهياكل الأساسية (55,1 مليون دولار)، تُعزى أساساً إلى ما يلي: (أ) بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي: ارتفاع تكاليف خدمات التشييد والتعديل والتجديد والصيانة الرئيسية، واقتناء معدات إضافية للسلامة والأمن، وزيادة خدمات الأمن والصيانة؛ و (ب) بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية: سداد المطالبات المتعلقة بالذخائر للبلدان المساهمة بقوات، والتشييد المقرر لثلاثة معسكرات إضافية لوحدة الشرطة المشكَّلة الثلاث، والتشييد المقرر لمستشفى في بيني، ومشتريات مقترحة؛ و (ج) مكتب الأمم المتحدة لتقديم الدعم في الصومال: زيادة الاحتياجات من وقود المولدات الكهربائية، ومواد البناء، ولوازم الدفاع الميداني، ومعدات السلامة والأمن. وأبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن مجموع الاحتياجات من الموارد المقترحة للتشييد سيبلغ

105 140 900 دولار، مقارنةً بمبلغ 63 122 400 دولار في الفترة الحالية، بما يمثل زيادة قدرها 42 018 500 دولار، أو بنسبة 66,6 في المائة.

30 - وسيراً على السنوات السابقة، تُحمّل تكاليف مبادرات حفظ السلام التي تُنفذ على نطاق المؤسسة أو الشاملة لعدة قطاعات على حساب دعم عمليات حفظ السلام، في الميزانية المقترحة للفترة 2021/2020، ويشمل ذلك ما يلي: 13,4 مليون دولار لمشروع التخطيط المركزي للموارد؛ و 3,5 ملايين دولار للمطالبات المتعلقة بالاضطرابات النفسية اللاحقة للإصابة؛ و 0,9 مليون دولار لنموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي؛ و 3,9 ملايين دولار للمبادئ التوجيهية الخاصة بنظام تأهب قدرات حفظ السلام؛ و 20,6 مليون دولار لتغطية تكاليف الصيانة والدعم للنظام المركزي لتخطيط الموارد. وترد ملاحظات اللجنة الاستشارية وتوصياتها المتعلقة بهذه الاحتياجات من الموارد في تقريرها عن حساب دعم عمليات حفظ السلام (A/74/809).

31 - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن بعض البعثات تبين موارد ونفقات مقترحة لنفس البند الذي يرد تحت بنود مختلفة من الميزانية في سنوات مختلفة. فعلى سبيل المثال، في قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات، تشير تفسيرات الفروق في الموارد المقترحة في الفترة 2021/2020 تحت عدد من الفئات (مثل الخبراء الاستشاريين والخدمات الاستشارية؛ والمرافق والهياكل الأساسية؛ والنقل البري؛ والعمليات الجوية؛ وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ والخدمات الطبية) إلى أن الفرق يُعزى إلى البنود المدرجة سابقاً تحت بند مختلف من بنود الميزانية (انظر A/74/730، الفقرة 124 والفقرات 126 إلى 130؛ وانظر أيضاً A/74/737/Add.8، الفقرة 20). وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة بأن الاحتياجات من الموارد المقترحة في الميزانيات المقترحة للبعثات تعكس طابع السلع والخدمات المعيّنة المقرر اقتناؤها وتسليمها وقت إعداد الميزانية. وخلال السنة الفعلية لتنفيذ الميزانية، يمكن أن تتطلب الظروف والشروط التشغيلية تسليم تلك السلع والخدمات المقررة بوسائل بديلة. وعليه، وتمشياً مع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، تُسجّل نفقات الخدمات أو السلع المقتناة فعلاً حسب طبيعتها، وهو ما قد يقابل بنوداً مختلفاً في الميزانية. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن التغيير في تسجيل بند من بنود الإتفاق تحت بنود مختلفة من الميزانية في سنوات مختلفة لا يتيح إجراء تحليل مقارن مفصل لأداء الميزانية، ولذلك توصي بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يكفل أن تبين وثائق الميزانية المقبلة مزيداً من الدقة والاتساق، وأن يقدم تعليقات لهذه التغييرات.

معدلات الشغور

32 - يتضمن الجدول 14 من التقرير معلومات عن معدلات الشغور المقررة والفعلية لكل بعثة. ويشير الأمين العام إلى أن معدلات الشغور فيما يتعلق بحساب تكاليف الموظفين تستند إلى حالة إيفاد الموظفين الفعلي للفترة 2019/2018 والنصف الأول من الفترة 2020/2019، إضافةً إلى التغييرات المتوقع أن تطرأ على مستويات الموظفين في البعثات والظروف التي تتفرد بها كل بعثة فيما يتعلق بإيفاد الأفراد النظاميين واستقدام الموظفين المدنيين. وتحت بند الموظفين المدنيين، تستند معدلات الشغور إلى الأنماط الحالية والمتوقعة لشغل الوظائف، مما أدى إلى بعض الفروق في المتوسط الفعلي لمعدلات الشغور للفترة 2019/2018 والمعدلات المعتمدة للفترة 2020/2019. فعلى سبيل المثال، بالنسبة للموظفين الدوليين، فإن معدلات الشغور المطبقة للفترة 2021/2020 هي أدنى بالنسبة لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة

الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، وقوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص، وقوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي، ومركز الخدمات الإقليمي في عنبيبي، وحساب الدعم، مقارنة بالمتوسط الفعلي للفترة 2019/2018 والمعدلات المعتمدة للفترة 2020/2019، في حين أن معدلات الشغور هي أعلى بالنسبة لقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك ومكتب الأمم المتحدة لتقديم الدعم في الصومال (A/74/736، الفقرات 234 و 236 و 238).

33 - وزُودت اللجنة الاستشارية، بناء على طلبها، بمعلومات مستكملة عن معدلات الشغور الفعلية للموظفين المدنيين في كل بعثة من البعثات كما في 29 شباط/فبراير 2020. وتلاحظ اللجنة أنه بالنسبة لمعظم فئات الموظفين المدنيين، فإن معدلات الشغور المدرجة في الميزانية للفترة 2021/2020 تختلف عن المعدلات الفعلية التي شهدتها البعثات خلال الفترة من 1 تموز/يوليه 2019 إلى 29 شباط/فبراير 2020. وتقدم اللجنة تعليقات إضافية، حسب الاقتضاء، بشأن عوامل الشغور المحددة المقترحة في كل ميزانية من ميزانيات البعثات في تقاريرها عن فرادى عمليات حفظ السلام. وتأمل اللجنة الاستشارية أن تقدم معدلات الشغور المحدثة إلى الجمعية العامة عند نظرها في هذا التقرير.

34 - وترى اللجنة الاستشارية أنه يلزم بذل مزيد من الجهود لتحسين دقة واتساق عوامل معدلات الشغور المطبقة في الميزانيات. وتكرر اللجنة الإعراب عن رأيها في هذا الصدد ومفاده أن معدلات الشغور المقترحة ينبغي أن تستند قدر الإمكان إلى المعدلات الفعلية. وفي الحالات التي تختلف فيها المعدلات المقترحة عن المعدلات الفعلية، ينبغي تقديم تبرير واضح بصورة منهجية في الميزانية المقترحة والوثائق ذات الصلة (انظر A/70/742، الفقرة 45).

35 - وتشير اللجنة الاستشارية أيضا إلى طلب الجمعية العامة الذي يرد باستمرار في قراراتها بشأن ميزانيات عمليات حفظ السلام بأن يكفل الأمين العام شغل الوظائف الشاغرة على وجه السرعة (A/71/836، الفقرة 108). وتشدد اللجنة مرة أخرى على ضرورة إعادة النظر في استمرار الحاجة إلى الوظائف التي تظل شاغرة لمدة سنتين أو أكثر والوظائف التي تقترح من أجل استبقائها مع إعادة تبرير ذلك أو إلغاؤها في الميزانيات المقترحة المقبلة (A/69/839، الفقرة 67؛ انظر أيضا قرار الجمعية العامة 264/66). وتقدم اللجنة توصيات محددة بشأن الوظائف الشاغرة منذ فترة طويلة في بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، وقاعدة الأمم المتحدة للجستيات في برينديزي، وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان.

الموارد البشرية

السلامة والأمن

36 - يبين الفرع الثامن من تقرير الاستعراض العام التدابير المتخذة لتحسين سلامة وأمن حفظة السلام، ويشير إلى انخفاض كبير ومستمر في عدد الوفيات في صفوف حفظة السلام الناجمة عن أعمال العنف، من 58 حالة وفاة في عام 2017 إلى 27 حالة وفاة في عامي 2018 و 2019. بيد أن التقرير يشير إلى أن عمليات فحص مدى الإجهاد الواسعة النطاق المتعلقة بإجلاء المصابين أدت إلى تحديد ثغرات في

القدرات على طول سلسلة إجلاء المصابين شملت عدم كفاية التدريب والمعدات داخل الوحدات، ووجود حاجة إلى تبسيط عمليات إجلاء المصابين، والإجراءات المعقدة في إسناد المهام (A/74/736)، الفقرتان 124 و 130). وعند الاستفسار عن التدابير المتخذة لسد هذه الثغرات، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن بيان احتياجات الوحدات قد نُفِّحَ لكي يكون أكثر استجابة ومتسقا مع التغييرات في بيئة العمليات، فيما تجري مراكز العمليات المشتركة بانتظام عمليات محاكاة أكثر فعالية على أساس السيناريوهات. وأجرت البعثات تحليلا لبيئة العمل، واستكملت إجراءات التشغيل الموحدة المتعلقة بالأزمات فيما يخص الدفاع عن القواعد، وقامت بتنسيق الاستجابات والتمرن عليها. وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يواصل جهوده للتخفيف من المخاطر التي تهدد سلامة وأمن جميع الأفراد في عمليات حفظ السلام (انظر أيضا A/70/742، الفقرة 168).

تمثيل النساء في عمليات حفظ السلام

37 - يشير التقرير إلى أنه عقب إطلاق استراتيجية التكافؤ بين الجنسين على نطاق المنظومة في أيلول/سبتمبر 2017، وضعت جميع إدارات الأمانة العامة ومكاتبها وبعثاتها خططا لتنفيذ هذه الاستراتيجية. ويشير أيضا إلى أن تمثيل المرأة المدنية في الميدان لا يزال يبلغ نسبة 29 في المائة تقريبا، فيما بلغت النسبة المئوية للنساء من رؤساء عمليات حفظ السلام ونوابهم 35 في المائة، حيث هناك امرأتان من رؤساء البعثات وخمس نساء من نواب رؤساء البعثات في كانون الأول/ديسمبر 2019 (A/74/736، الفقرتان 26 و 27).

38 - ولدى الاستفسار، زُودت اللجنة الاستشارية بمعلومات عن التوزيع الجنساني لمستويات الموظفين المدنيين حسب البعثة (انظر المرفق الثاني لهذا التقرير). واللجنة الاستشارية على ثقة من أنه ستبذل جهود أكثر لمعالجة عدم التوازن بين الجنسين في ملاك موظفي بعثات حفظ السلام، ولا سيما في الرتب العليا (انظر أيضا A/71/836، الفقرة 113).

تمثيل المواطنين من البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة

39 - طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها 262/72 جيم، أن يضاعف من جهوده الرامية إلى كفاءة التمثيل المناسب للبلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة في الإدارات الجديدة المعنية. ويشير التقرير إلى أنه في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، بلغت نسبة تمثيل البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة 97 في المائة في إدارة عمليات السلام (A/74/736، الفقرة 107). وعند الاستفسار، زُودت اللجنة الاستشارية بالجدول الوارد أدناه، فضلا عن توزيع مفصل للموظفين في إدارة عمليات السلام حسب الجنسية والرتبة.

الجدول 6

تمثيل البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة في إدارة عمليات السلام

موظفو إدارة عمليات السلام	في 29 شباط/فبراير 2020	النسبة المئوية
الجنسيات الممثلة	79	
البلدان المساهمة بقوات/البلدان المساهمة بأفراد شرطة الممثلة	72	
البلدان غير المساهمة بقوات/البلدان غير المساهمة بأفراد شرطة الممثلة	7	
الموظفون من البلدان المساهمة بقوات/البلدان المساهمة بأفراد شرطة	299	97

الموظفون من البلدان غير المساهمة بقوات/البلدان المساهمة بأفراد شرطة 9 3

40 - وتلاحظ اللجنة الاستشارية مستوى التمثيل في إدارة عملية حفظ السلام، وتثق في أن الأمين العام سيكتف جهوده لكفالة التمثيل الملائم للبلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة في الوظائف الممولة من حساب الدعم في الإدارات ذات الصلة، وسيقدم معلومات مستكملة في تقارير الاستعراض العام المقبلة.

التمثيل الجغرافي

41 - تشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة طلبت إلى الأمين العام، في قرارها 262/72 جيم، أن يعالج مسألة التمثيل الجغرافي العادل للدول الأعضاء، وفقاً للمادة 101 من ميثاق الأمم المتحدة. وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الفقرة 3 من المادة 101 من الميثاق تنص على أنه من المهم أن يراعى في اختيار الموظفين أكبر ما يستطيع من معاني التوزيع الجغرافي. وتكرر اللجنة تأكيد أهمية التوزيع الجغرافي العادل في استقدام الموظفين، وتوصي بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم معلومات مفصلة في تقرير الاستعراض العام المقبل (انظر أيضا A/74/696، الفقرتان 9 و 15).

تحويل الوظائف إلى وظائف وطنية

42 - طلبت الجمعية العامة، في قرارها 286/70، إلى الأمين العام تحسين نسبة الموظفين الفنيين إلى موظفي الدعم، مع إيلاء اهتمام خاص لإمكانية تحويل الوظائف إلى وظائف وطنية، لا سيما وظائف الخدمة الميدانية، لضمان ملاءمة هيكل الموظفين المدنيين لتنفيذ الولاية الحالية للبعثة بفعالية، وتجسيد هذا الهيكل لأفضل الممارسات في مجال التوظيف في جميع البعثات الأخرى. ويقدم الجدول 12 في تقرير الاستعراض العام استعراضاً عاماً لمستويات ملاك الموظفين المقترحة في الفئات الرئيسية الأربع من الموظفين (الوظائف الدولية والوطنية ووظائف المساعدة المؤقتة العامة ووظائف متطوعي الأمم المتحدة) للفترة 2021/2020، مقارنة بالمستويات المعتمدة في الفترة 2020/2019. وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الجدول أنه يقترح تخفيض عدد الوظائف بـ 161 وظيفة وطنية.

43 - وعند الاستفسار، رُودت اللجنة بالجدول الوارد أدناه الذي يبين تحويل الوظائف إلى وظائف وطنية من الفترة 2019/2018 إلى الفترة 2021/2020.

الجدول 7

الوظائف التي تم تحويلها إلى وظائف وطنية خلال الفترات من 2019/2018 إلى 2021/2020

الكيان	2019/2018		2020/2019		2021/2020	
	الوظائف	الفئة/الرتبة الأصلية	الوظائف	الفئة/الرتبة الجديدة	الوظائف	الفئة/الرتبة الجديدة
بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية	3	خ م	1	خ ع	-	-
	1	خ م	7	م ف و	-	-

الكيان	2019/2018		2020/2019		2021/2020	
	الفئة/الرتبة الأصلية	الفئة/الرتبة الجديدة	الفئة/الرتبة الأصلية	الفئة/الرتبة الجديدة	الفئة/الرتبة الأصلية	الفئة/الرتبة الجديدة
	1	ف-3	م ف و	2	م ف و	2
	2	ف-3	م ف و	2	م ف و	2
العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور	1	م ف و	م ف و	2	م ف و	2
مركز الخدمات الإقليمي في عنينيبي	-	-	-	-	-	-
	-	-	-	-	-	-
	-	-	-	-	-	-
	-	-	-	-	-	-
	-	-	-	-	-	-

المختصرات: م ف و، موظف فني وطني؛ ف، موظفو الفئة الفنية. م أ م، متطوعو الأمم المتحدة.

44 - وأبلغت اللجنة أيضا بأن أعداد وأنواع وظائف الموظفين المدنيين في بعثات حفظ السلام تتأثر بعوامل مختلفة، بما في ذلك حجم البعثة، وسوق العمل المحلي، ومستوى دعم القوات المطلوب، والبنية التحتية المحلية. وتلاحظ اللجنة أنه بالنسبة للفترة 2021/2020، لم يقترح سوى مركز الخدمات الإقليمي في عنينيبي تحويل وظائف إلى وظائف وطنية. وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يعزز جهوده لإدراج المزيد من المقترحات في ميزانيات البعثات المقبلة من أجل زيادة تحويل الوظائف إلى وظائف وطنية، وأن يقدم معلومات مفصلة عن هذه المسألة في تقرير الاستعراض العام المقبل الذي يقدمه (انظر أيضا A/74/737/Add.2، الفقرة 19).

بدل الوظيفة الخاص

45 - لدى الاستفسار، زُودت اللجنة الاستشارية بمعلومات عن عدد الموظفين الذين يُمنحون حاليا بدل وظيفة خاص لمدة سنة واحدة أو أكثر. وتلاحظ اللجنة أنه ليست بعثات موظفون يعملون في إطار هذه الترتيبات لمدة سنة واحدة أو أكثر، على النحو التالي: 21 موظفا في بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، و 15 موظفا في بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، و 12 موظفا في بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، وتسعة موظفين في بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، وموظف واحد في كل من قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في بربنديزي؛ بالإضافة إلى ترتيبات بدل الوظيفة الخاص للوظائف الممولة في إطار حساب الدعم.

46 - وتكرر اللجنة الاستشارية الإعراب عن قلقها إزاء حالات الانتداب "الموقت" لموظفين لشغل وظائف من الرتب العليا لفترات طويلة (A/74/7، الفقرة 94). وتوصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يدرج في جميع مقترحاته المقبلة للميزانية تيريرات لحالات النذب الموقت لموظفين يتلقون بدل وظيفة خاصاً تشمل مدة تلك الانتدابات وحالة عملية الاستقدام لشغل الوظائف ذات الصلة.

جيم - تقديم الدعم إلى بعثات حفظ السلام

47 - فيما يتعلق باحتياجات الدعم للفترة 2021/2020، تلاحظ اللجنة الاستشارية أن الاحتياجات من الموارد لبعثات حفظ السلام ومكتب الأمم المتحدة لتقديم الدعم في الصومال يتوقع أن تبلغ 6,2 بلايين دولار، في حين أن الاحتياجات لعناصر الدعم (حساب الدعم، وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، ومركز الخدمات الإقليمي في عنيتيبي، باستثناء تكلفة المبادرات على النطاق المؤسسي) ستبلغ ما مجموعه 421,7 مليون دولار، مما يمثل زيادة قدرها 19 مليون دولار، أو 4,7 في المائة، عن الموارد المعتمدة للفترة 2020/2019. وتلاحظ اللجنة أيضا أن نسبة حساب الدعم قد ارتفعت باطراد، من 3,86 في الفترة 2015/2014 إلى ما يتوقع أن يكون 5,19 في الفترة 2021/2020؛ وبالإضافة إلى ذلك، ارتفعت أيضا نسبة الدعم الميداني من 5,19 في الفترة 2015/2014 إلى ما يتوقع أن يكون 6,81 في الفترة 2020/2021 (A/74/736، الجدول 6). ولا يقدم تقرير الأمين العام تبريرا كافيا لهذه الزيادة المستمرة.

48 - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنها شددت من قبل على أن تنفيذ مبادرات تحقيق الكفاءة كان ينبغي أن يكون لها الآن أثر إيجابي على نسبة الدعم، وأن النسبة ينبغي أن ترتبط بالتخفيضات في كل من العنصرين النظامي والمدني. وتكرر اللجنة توصيتها بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام إجراء تحليل شامل لهذه المسألة، بغية إقامة صلات توضيحية بين مستويات الاحتياجات من الموارد لعمليات حفظ السلام عموما ومستويات الدعم الميداني وحساب الدعم ذات الصلة، والإبلاغ عن ذلك في سياق تقرير الاستعراض العام المقبل، مع ما يتصل بذلك من تعديلات في الاحتياجات من الموارد. وتكرر اللجنة التأكيد أيضا على أن الميزانيات المقترحة المقبلة ينبغي أن تظهر مرونة فيما يتعلق بعناصر دعم البعثات، بما في ذلك تكاليف الموظفين والتكاليف التشغيلية، وفق تغير مستوى عناصر البعثة الأخرى، ولا سيما أثناء تقليص حجم البعثة أو إعادة تشكيلها (A/73/755، الفقرات 46-48). وترد ملاحظات اللجنة وتوصياتها بشأن قابلية التوسع/التقليص في حساب الدعم في تقريرها عن حساب الدعم (A/74/809)؛ انظر أيضا A/74/737/Add.6، الفقرتان 22 و 23، و A/74/737/Add.3، الفقرتان 7 و 8).

الصور المرسله من السوائل

49 - إن الاستخدام المنهجي للصور المرسله من السوائل لتعزيز الفعالية العملية وزيادة سلامة حفظه السلام هو بالفعل معيار في بعثات حفظ السلام. وعادة ما تُدمج النفقات المتعلقة بهذه الخدمة في ميزانيات البعثات في إطار فئة الإنفاق المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن بعثات مختلفة تحصل على صور مرسله من السوائل بوسائل مختلفة، ويتلقى بعضها هذه الصور دون مقابل من كيانات معينة.

50 - وأبلغت اللجنة، لدى استفسارها، بأن البعثات، عند استخدام الصور المرسله من السوائل، إما تدفع ثمن اشتراك أو تشتري عددا محددًا من الخرائط الطبوغرافية من نوعية معينة. وتلاحظ اللجنة أن هناك آثارا مالية لكل طريقة شراء. وتوصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام إجراء تحليل لتكاليف وفوائد كل طريقة شراء من أجل الاستفادة منها إلى أقصى حد في جميع بعثات حفظ السلام وتقديم استنتاجاته في تقرير الاستعراض العام المقبل.

دال - المسائل الشاملة الأخرى

1 - مبادرات الإصلاح

51 - فيما يتعلق بمبادرات الإصلاح التي اتخذها الأمين العام مؤخرا، يشير تقرير الاستعراض العام إلى أن إنشاء الهيكل الإقليمي في إطار إصلاح هيكل السلام والأمن سمح بتعاون أكثر فعالية بين مختلف أجزاء سلسلة السلام، في حين أن تنفيذ الإصلاح الإداري مكن عمليات حفظ السلام من خلال تطبيق اللامركزية على السلطات الإدارية لصالح المديرين في الميدان. ويذكر كذلك في تقرير الاستعراض العام أن الجهود المتواصلة لزيادة الكفاءة والفعالية تسترشد بأهداف الإصلاح الإداري الرامية إلى: تحسين سرعة تقديم الخدمات واستجابته للاحتياجات؛ وضمان الإدارة الفعالة للموارد من أجل تنفيذ الولايات؛ وتعزيز الشفافية والمساءلة (A/74/736، الفقرات 12 و 88 و 101).

52 - وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام وإدارة عمليات السلام تقومان بتتبع أثر الإصلاحات من خلال ما يسمى بأداة لتتبع إدارة فوائد الإصلاح تشمل جميع مسارات الإصلاح الثلاثة، وقد أطلقت بشكل علني في آذار/مارس 2020. ويتم تنظيم مدخلات إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام وإدارة عمليات السلام وفقا لعشر فئات من الفوائد، حيث تتضمن كل فئة مقاييس كمية ونوعية تفصيلية، وتركز على الأثر الملموس والتحسينات الرئيسية في جميع الإدارات. وتتطلع اللجنة الاستشارية إلى الحصول على معلومات مستكملة عن أداة تتبع إدارة فوائد الإصلاح في تقرير الاستعراض العام المقبل، وتثق في أنه سيقدّم أيضا مزيد من المعلومات الكمية والنوعية عن المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة المحققة من خلال تنفيذ مبادرات الإصلاح.

2 - التدابير الأمنية في أماكن الإقامة

53 - لاحظ مجلس مراجعي الحسابات في تقريره وجود نقاط ضعف كبيرة فيما يتعلق بالمدفوعات المتصلة بالتدابير الأمنية. واستعرض المجلس في البداية المبالغ المسددة عن هذه التدابير في أربع بعثات كبيرة (بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، والعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان). وإجمالاً، دُفع مبلغ 5,3 ملايين دولار من أجل هذه التدابير في السنة المالية 2018/2019 في هذه البعثات الأربع. وتسدّد بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية ما يصل إلى 1 200 دولار شهريا لحراس الأمن في جميع مراكز عمل البعثتين. واستعرض المجلس في البداية عينة مكونة من عشرة موظفين تلقوا مبالغ مسددة عن التدابير الأمنية في الفترة 2018/2019. واستنادا إلى التعليمات الإدارية الصادرة في مختلف مراكز العمل، يتلقى الموظفون تعويضات عن التدابير الأمنية في أماكن الإقامة. ووجد المجلس أن الموظفين تلقوا مدفوعات دون تقديم وثائق داعمة مستكملة. وفي عدة حالات، أنشئت المدفوعات لتستمر حتى عام 9999. وتلقى بعض الموظفين مدفوعات حتى بعد مغادرة مركز العمل المؤهل والانتقال، على سبيل المثال، إلى نيويورك (A/74/5 (Vol. II)، الفقرات 51-56).

54 - وتعرب اللجنة الاستشارية عن قلقها إزاء الممارسة التي أسفرت عن آثار مالية بالنسبة للمنظمة، وتتفق مع توصية مجلس مراجعي الحسابات بشأن الحاجة إلى تعزيز الضوابط الداخلية من أجل منع الغش المحتمل المتصل بسداد تكاليف التدابير الأمنية في أماكن الإقامة وفحص ملفات الشركات الأمنية فضلا عن تسعير الخدمات الأمنية.

3 - مسائل الإدارة البيئية وأوجه الكفاءة في استخدام الطاقة

55 - طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها 286/70، أن يواصل بذل جهوده للحد من الآثار البيئية العامة لكل بعثة من بعثات حفظ السلام، بما في ذلك عن طريق تنفيذ نظم مراعية للبيئة لإدارة النفايات وتوليد الطاقة. ويذكر الأمين العام في تقرير الاستعراض العام أن الاستراتيجية البيئية والتي مدتھا ست سنوات هي في عامھا الثالث، ويقدم في الفقرات من 162 إلى 168 معلومات عن منهجية تقييم المخاطر، وجمع البيانات، وانبعاثات غازات الدفيئة، والعناصر النظامية، وخطة عمل الأمانة العامة المتعلقة بالمناخ.

56 - وعند الاستفسار، زُودت اللجنة الاستشارية ببطاقات الأداء البيئي الفردية لكل بعثة من بعثات حفظ السلام، وأبلغت بأن متوسط نسبة الطاقة الآتية من مصادر متجددة في جميع البعثات قد ارتفع من 1 في المائة إلى حوالي 3 في المائة من الفترة 2018/2017 إلى الفترة 2019/2018، ويعزى ذلك في معظمه إلى الربط بشبكات الطاقة الكهرمائية المتجددة في أوغندا وجمهورية الكونغو الديمقراطية. وأبلغت اللجنة أيضا بخطة إدارة الهياكل الأساسية للطاقة، التي صدرت في كانون الثاني/يناير 2019. وأنجزت أربع عمليات لحفظ السلام (بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، وبعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو، وقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك) خططا أقرتها إدارة البعثة، في حين أن ست عمليات أخرى لحفظ السلام لديها مشاريع خطط (بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وقوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص، وقوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي، ومكتب الأمم المتحدة لتقديم الدعم في الصومال).

57 - وبينما تلاحظ اللجنة الاستشارية التطورات الراهنة في إطار الاستراتيجية البيئية، تعرب عن قلقها لعدم إحراز مزيد من التقدم رغم مرور أكثر من نصف مدة الاستراتيجية. وتوصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام، فيما يتعلق بسجلات الأداء الفردية لكل بعثة من بعثات حفظ السلام، أن يقدم، في تقرير الاستعراض العام المقبل، الأداء العام والمعلومات المتعلقة بكل مؤشر من المؤشرات المدرجة في سجلات الأداء في إطار الركائز الخمس للاستراتيجية البيئية للبعثات الميدانية، بما في ذلك متوسط نسبة الطاقة الآتية من مصادر متجددة في جميع البعثات وعدد البعثات التي طورت هياكلها الأساسية الخاصة بالطاقة، استناداً إلى خط أساس قوي. واللجنة على ثقة أيضا من أن معلومات أكثر تفصيلا عن التقدم المحرز، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بقدرات البعثات في مجال الطاقة وأوجه الكفاءة في استخدام الطاقة الناتجة عن مصادر الطاقة المتجددة واستخدام المولدات الهجينة المترامنة، فضلا عن أي ترتيبات تعاقدية جديدة لاستخدام الطاقة في جميع البعثات، ستُدرج في الميزانيات المقترحة للبعثات وفي تقرير الاستعراض العام المقبل.

4 - الأنشطة البرنامجية ضمن عمليات حفظ السلام

58 - سلّمت الجمعية العامة في قرارها 286/70 بأن إدراج الأموال البرنامجية في ميزانيات البعثات على أساس كل حالة على حدة يرمي إلى دعم تنفيذ المهام التي صدر بها تكليف تنفيذها فعلا، وطلبت إلى الأمين العام أن يعرض تكلفة هذه الأنشطة بوضوح واتساق عندما تُدرج في ميزانيات البعثات المقبلة. ويبيّن المرفق الثامن لتقرير الاستعراض العام للاحتياجات المقترحة من الموارد للأنشطة البرنامجية في 11 بعثة التي تقدر بمبلغ 211,4 مليون دولار، منها 154,8 مليون دولار تتعلق بالأنشطة في مجال الإجراءات المتعلقة بالألغام. وتشمل الفئات الرئيسية الأخرى للأنشطة البرنامجية ما يلي: سيادة القانون، وحقوق الإنسان، والمؤسسات الأمنية، وإصلاح قطاع الأمن (19,5 مليون دولار)؛ والحد من العنف المجتمعي (14,6 مليون دولار)؛ ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج (9,7 ملايين دولار). وتلاحظ اللجنة الاستشارية إدراج فئة يشار إليها بأنشطة برنامجية "أخرى" تقدر تكلفتها بمبلغ 3,6 ملايين دولار، تشمل 2,8 مليون دولار للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، و 800 000 دولار لبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، و 50 000 دولار لقوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي.

59 - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنها سبق أن أشارت إلى الحاجة إلى معلومات أكثر تفصيلا عن نطاق الأنشطة البرنامجية ومعايير إدراجها في مقترحات ميزانيات حفظ السلام (A/73/755، الفقرة 61). وتكرر اللجنة توصيتها بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم في تقارير الاستعراض العام المقبلة ما يلي: (أ) شروح مفصلة بشأن أنواع النشاط البرنامجي المقرر أن تمولها بعثات حفظ السلام؛ (ب) تبريرات بأن الأنشطة تدعم تنفيذ المهام الصادر بها تكليف في كل بعثة؛ (ج) الميزة النسبية لكل بعثة في تنفيذ هذه الأنشطة، وكذلك المزايا النسبية للشركاء الذين جرى اختيارهم لتنفيذها؛ (د) الترتيبات التعاقدية القائمة مع الشركاء المنفذين، بما في ذلك تحديد أي رسوم إدارية عامة ذات صلة بوضوح. واللجنة الاستشارية على ثقة من أن الأنشطة البرنامجية ستؤام مع الولايات، وستكون فعالة على نحو مستدام ومبغا عنها، ولا سيما في سياقات العمليات الانتقالية.

5 - تقليص حجم بعثات حفظ السلام أو إغلاقها أو مرورها بمرحلة انتقالية

60 - تقدم الفقرات من 184 إلى 188 من تقرير الاستعراض العام لمعلومات عن بعثات حفظ السلام التي هي في طور الإغلاق والبعثات المغلقة: عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، وبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، وبعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي. ويشير التقرير إلى أن إدارة الدعم العمليتي أنشأت، من خلال هياكلها الجديدة، شعبة مكرسة لدعم الحالات الخاصة، التي تشمل العملية الانتقالية والتصفية، وقدم دعم مخصص للعمليات الانتقالية إلى العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وبعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي. ونتجت عن تجربة عمليات الإغلاق الثلاث الأخيرة (عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، وبعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي) دروس هامة مستفادة، بما في ذلك أهمية ما يلي: التخطيط المبكر؛ ومراعاة التحديات اللوجستية والإدارية؛ والتوجيه والدعم فيما يتعلق بالجوانب البيئية. ويشير التقرير إلى أنه في إطار الأعمال التحضيرية للتخفيض التدريجي للعملية المختلطة المذكورة، يجري بذل جهود مع الحكومة المضيفة، وفريق الأمم المتحدة القطري وسائر الشركاء، بما في ذلك الاتحاد الأفريقي، من أجل الاشتراك في

تحديد المجالات ذات الأولوية والأنشطة والقدرات والموارد اللازمة لدعم البلد المضيف في إحلال سلام شامل ومستدام (المرجع نفسه، الفقرات 49 و 119 و 120). واللجنة الاستشارية على ثقة من أن الدروس المستفادة من عمليات الإغلاق الثلاث الأخيرة ستُدمج بالكامل في العملية الانتقالية للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، وأن الدروس المستفادة ستُدرج أيضا في اتفاقات كبار المديرين.

61 - وفيما يتعلق بالتصرف في الأصول، يتضمن تقرير مجلس مراجعي الحسابات (A/74/5 (Vol.II)) معلومات عن بيع الأصول في البعثات. وتقدم الفقرات من 366 إلى 397 معلومات عن إغلاق ثمانية مواقع في بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية وبيع الأصول أثناء التصفية في بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا. ويشير المرفق الثاني لذلك التقرير إلى أن أنشطة ما قبل التصفية بدأت بشكل مسبق في بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا قبل عام، وفي بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي قبل أكثر من عام. وأوصى المجلس بأن تكفل الإدارة امتثال عمليات التصرف في الأصول لأحكام البند 5-14 من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة والحصول على الإذن بالقيام بهذه العمليات. وتكرر اللجنة توصيتها بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يدرج معلومات مفصلة فيما يتعلق بالأصول التي جرى التصرف فيها في فترتي التصفية وما قبل التصفية في تقارير أداء البعثات الجاري إغلاقها.

6 - السفر

62 - تعكس الاحتياجات المقترحة للسفر في مهام رسمية في الفترة 2021/2020 نقصانا قدره 0,2 مليون دولار، يعزى أساسا إلى إغلاق بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي في الفترة 2020/2019، وإلى اعتماد لفترة ستة أشهر للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، تقابلها جزئيا زيادة في الاحتياجات المتعلقة بما يلي: (أ) بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، بسبب ارتفاع عدد الرحلات من أجل اجتماعات الإدارة العليا، والمؤتمرات، ودورات تنمية القدرات؛ (ب) بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، بسبب زيادة في عدد المراقبين العسكريين وشرطة الأمم المتحدة، وزيادة في بعثات التقييم والتخطيط؛ (ج) بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، بسبب ارتفاع عدد الرحلات المتعلقة بالدعم التقني واللوجستي وارتفاع تكاليف أنشطة التدريب (A/74/736)، المرفق الأول، الجدول 2). ولدى الاستفسار، زُودت اللجنة الاستشارية بالجدول الوارد أدناه بشأن معدل الامتثال لسياسة الشراء المسبق قبل 16 يوما من السفر لكل بعثة للفترة 2019/2018.

الجدول 8

معدل الامتثال لسياسة الشراء المسبق قبل 16 يوما من السفر، حسب البعثة، بالنسبة للفترة 2019/2018^(أ)

البعثة	عدد الرحلات		المعدل (النسبة المئوية)
	مخالفة	ممتثلة	
بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية	145	399	73,3
بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى	834	1 637	66,2
		2 471	

البيئة	عدد الرحلات			المعدل (النسبة المئوية)	
	مخالفة	مخالفة	المجموع	مخالفة	مخالفة
بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي	893	1 957	2 850	31,3	68,7
بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي	211	427	638	33,1	66,9
بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية	741	1 883	2 624	28,2	71,8
مركز الخدمات الإقليمي في عنيتيبي	20	76	96	20,8	79,2
العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور	1 005	1 974	2 979	33,7	66,3
قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك	47	212	259	18,1	81,9
قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص	159	203	362	43,9	56,1
قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان	320	344	664	48,2	51,8
قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي	321	457	778	41,3	58,7
قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي	146	201	347	42,1	57,9
بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو	112	101	213	52,6	47,4
بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان	999	1 637	2 636	37,9	62,1
مكتب الأمم المتحدة لتقديم الدعم في الصومال	152	1 141	1 293	11,8	88,2
المجموع الكلي	6 105	12 649	18 754	32,6	67,4

(أ) الرحلات المبيّنة هي الرحلات المسجلة في وحدة السفر في نظام أوموجا على أنها تشمل شفاً خاصاً بالنقل الجوي التجاري فيما يتعلق بفترة الميزانية 2019/2018.

63 - وتشير اللجنة الاستشارية إلى طلب الجمعية العامة أن يسائل الأمين العام المديرين المسؤولين عن الاستخدام الحثيث لموارد السفر وأن يدرج الشراء المسبق للتذاكر باعتباره مؤشراً من مؤشرات الأداء الرئيسية، وأن يزيد من استخدام أساليب الاتصال والتمثيل البديلة، مثل التداول بالفيديو، وأن يتأكد من أن الاعتبار الرئيسي في منح الإذن بالسفر في مهام رسمية هو عندما يكون الاتصال الشخصي والمباشر ضرورياً لتنفيذ الولاية. وإضافة إلى ذلك، تؤكد اللجنة من جديد أنه ينبغي الجمع بين الرحلات أو إجرائها بعدد أقل من المسافرين، كلما أمكن ذلك (A/73/779، الفقرات 16 و 18 و 19). وتتطلع اللجنة إلى تلقي معلومات مفصلة عن السفر داخل البعثات وخارجها في تقارير حفظ السلام المقبلة. وتؤكد اللجنة أيضاً من جديد أهمية الامتثال لسياسة الشراء المسبق، وتلاحظ أن النسبة المرجعية المستهدفة للامتثال في عمليات حفظ السلام هي 75 في المائة (A/71/845، الفقرة 20).

7 - النظام الشامل لتحليل الأداء

64 - تشير الفقرة 56 من تقرير الاستعراض العام إلى أن النظام الشامل لتقييم الأداء بالنسبة لحفظ السلام لا يزال ينفذ كمبادرة ذات أولوية. فمنذ آب/أغسطس 2018، بدأ العمل به في ست بعثات هي: بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، وقوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص، وبعثة

منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي. وستكون جميع البعثات، باستثناء البعثات التي يتم سحبها تدريجياً، قد بدأت العمل بالنظام بحلول تموز/يوليه 2020. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأنه في سياق التخطيط الاستراتيجي والتقييم، شاركت عدة بعثات في التنفيذ التجريبي للنظام، الذي بدأ في شباط/فبراير 2019. ومع مراعاة خصائص حجم كل بعثة وتعقيدها، توصي اللجنة الاستشارية بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم معلومات إضافية عن الموارد الموجودة وتبريراً كاملاً فيما يتعلق باحتياجات النظام من أجل عمليات حفظ السلام، فضلاً عن الدروس المستفادة من تنفيذ المشاريع التجريبية، في التقرير المقبل عن المسائل الشاملة.

8 - استرداد الكلفة

65 - عند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن جميع المبالغ المستردة ستسجل كإيرادات، استناداً إلى ما إذا كانت هذه الإيرادات تعتبر "قابلة للإنفاق" أو "غير قابلة للإنفاق". وستعاد الإيرادات غير القابلة للإنفاق، مثل الإيرادات المتأتية من استخدام الرحلات الجوية لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية على أساس توافر الحيز من قبل موظفي السفارات ووكالات الأمم المتحدة الأخرى، إلى الدول الأعضاء، كإيرادات متنوعة وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة. وسيُعتبر معظم إيرادات استرداد التكاليف التشغيلية "قابلاً للإنفاق" وسيخصص للنفقات الإضافية. وسيكون هذا هو الحال، على سبيل المثال، بالنسبة للوفود المقدم إلى مختلف الكيانات، الذي سيُخصص في إطار صندوق عمليات حفظ السلام لاسترداد التكاليف وتستخدمه البعثة المعنية لتجديد مخزوناتهما. وتلاحظ اللجنة من المعلومات المقدمة إليها في سياق بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية أن الإيرادات المتنوعة سُجلت بمبلغ 9 812 687 دولاراً، مقارنة بمبلغ 2 259 200 دولار المشار إليه في تقرير أداء البعثة (A/74/617)، الفقرة 119، الفقرة الفرعية (ب)).

66 - وتلاحظ اللجنة الاستشارية، على سبيل المثال فيما يتعلق بقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، أنه في الفترة 2021/2020، يتوقع أن يمكن إطار استرداد الكلفة من استرداد التكاليف المرتبطة باستخدام المرافق من قبل موظفي الدعم غير التابعين لقاعدة اللوجستيات الذين يقدمون الدعم لكيانات غير كيانات حفظ السلام ترتبط بإدارة الدعم العمليتي باتفاق لمستوى الخدمات. ولا تُسترد أي تكاليف لموظفي الكيانات غير التابعة لقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي الذين يعملون في مشاريع لصالح إدارة الدعم العمليتي والبعثات الميدانية، بما في ذلك مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع والمركز الدولي للحوسبة. ويتوقع أن توفر قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي خدمات التوصيل الإلكتروني، وتخزين البيانات، والاتصالات السلكية واللاسلكية، وخدمات استضافة مراكز البيانات، واستضافة التطبيقات، ورصد الأحداث، وخدمات المجمعات والخدمات الأخرى، ونظم المعلومات الجغرافية المكانية، وأمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وخدمات القدرة على مواصلة العمل، على أساس استرداد التكاليف، باستخدام خاصية تقديم الخدمات في نظام أوموجا (A/74/730)، الفقرات 3 و 61 و 62 و 65 و 66).

67 - وتشير اللجنة الاستشارية إلى توصيتها السابقة بأن تتضمن تقارير الأداء ومشاريع الميزانيات المقبلة المتعلقة بقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، معلومات عن جميع الموظفين الذين يشغلون

المرفقين في برينديزي وفالنسيا، مع توزيعهم حسب المكتب/الإدارة/البعثة بالنسبة لموظفي الأمانة العامة أو الكيان/المنظمة المرتبطة بالنسبة للموظفين الآخرين، إضافة إلى تفاصيل بشأن الترتيبات الإدارية وترتيبات استرداد الكلفة، وتكاليف الإيجار والصيانة، والإيرادات المحصلة وأي معلومات أخرى ذات صلة باستخدام مبانى الأمم المتحدة (A/69/839/Add.9، الفقرة 55). وتشير اللجنة أيضاً إلى أنه كان من المقرر الانتهاء بحلول أيلول/سبتمبر 2019 من إجراء تحليل شامل لمختلف فئات الركاب غير التابعين لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام على متن طائرات الأمم المتحدة لدعم تنفيذ الولاية (A/72/789، الفقرة 95). وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم في تقرير الاستعراض العام المقبل معلومات مفصلة عن استرداد الكلفة في جميع عمليات حفظ السلام، بما في ذلك تفاصيل عن الموظفين والترتيبات الإدارية وتكاليف الإيجار والصيانة، فضلاً عن تسجيل النفقات (انظر أيضاً A/74/737/Add.6، الفقرة 26).

9 - الأنشطة في مجال الإجراءات المتعلقة بالألغام

68 - يقدم المرفق السابع لتقرير الاستعراض العام معلومات عن الأنشطة المقررة في مجال الإجراءات المتعلقة بالألغام للفترة 2020/2021، بما في ذلك الموارد المقترحة، التي سيضطلع بها إلى حد كبير مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بوصفه الوكالة المنفذة. وتشير اللجنة إلى توصيتها السابقة بتقديم مبررات أكثر تفصيلاً في الميزانيات المقترحة المقبلة للبعثات بخصوص الأنشطة في مجال الإجراءات المتعلقة بالألغام (A/73/755، الفقرة 62). وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام إجراء تحليل للتكاليف والفوائد فيما يتعلق باستخدام خدمات مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع مقارنة بوحدات حفظ السلام في جميع البعثات وغيرها من الشركاء المنفذين أو المتعاقدن الخارجيين، وأن يقدم النتائج في سياق تقرير الاستعراض العام المقبل.

ثالثاً - استنتاج

69 - توصي اللجنة الاستشارية، رهنأً بملاحظاتها وتوصياتها الواردة أعلاه، بأن تحيط الجمعية العامة علماً بتقرير الأمين العام (A/74/736).

المرفق الأول

قارير نظرت فيها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لدراسة مسائل تتعلق بحفظ السلام

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة لفترة الاثني عشر شهرا الممتدة من 1 تموز/يوليه 2018 إلى 30 حزيران/يونيه 2019 وتقرير مجلس مراجعي الحسابات عن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (A/74/5 (Vol. II)) وتقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (A/74/709) والتقرير ذو الصلة للجنة الاستشارية (A/74/806)؛

تقارير الأمين العام، التي تسلمت اللجنة الاستشارية نسخة أولية أو نهائية منها، بشأن أداء ميزانيات عمليات حفظ السلام في الفترة من 1 تموز/يوليه 2018 إلى 30 حزيران/يونيه 2019 وبشأن الميزانيات المقترحة للفترة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021 وبشأن التصرف في الأصول، وتقارير اللجنة الاستشارية المتصلة بها، على النحو الآتي بيانه:

[A/74/708](#)

بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية

[A/74/645](#)

[A/74/737/Add.1](#)

[A/74/756](#)

بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى

[A/74/621](#)

[A/74/737/Add.10](#)

[A/74/745](#)

بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي

[A/74/626](#)

[A/74/737/Add.11](#)

[A/74/729](#)

بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي

[A/74/829](#)

[A/74/532](#)

بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي

[A/74/667](#)

[A/74/589](#)

[A/74/791](#)

[A/74/738](#)

بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية

[A/74/617](#)

[A/74/737/Add.12](#)

[A/74/562](#)

العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

[A/74/679](#)

[A/74/627](#)

[A/74/810](#)

[A/74/592](#)

[A/74/746](#)

A/74/833	
A/74/697	قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك
A/74/596	
A/74/737/Add.7	
A/74/693	قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص
A/74/598	
A/74/737/Add.4	
A/74/713	قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان
A/74/675	
A/74/737/Add.9	
A/74/723	قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي
A/74/579	
A/74/737/Add.2	
A/74/730	قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا
A/74/620	
A/74/737/Add.6	
A/74/692	بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو
A/74/578	
A/74/737/Add.5	
A/74/726	بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا
A/74/828	
A/74/742	بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان
A/74/597	
A/74/737/Add.13	
A/74/711	عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار
A/74/785	
A/74/722	مكتب الأمم المتحدة لتقديم الدعم في الصومال
A/74/599	
A/74/737/Add.8	
A/74/717	مركز الخدمات الإقليمي في عننتيبي، أوغندا
A/74/594	
A/74/737/Add.3	
A/74/743	حساب دعم عمليات حفظ السلام
A/74/716	
A/74/622	
A/74/809	
A/74/736	استعراض عام لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

المرفق الثاني

التوزيع الجنساني لمستويات ملاك الموظفين المدنيين في بعثات حفظ السلام، وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا، ومركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي، أوغندا

بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية					
2020/2019			2019/2018		
في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 ^(أ)			في 30 حزيران/يونيه 2019		
الوظائف المشغولة	النسبة المئوية		الوظائف المشغولة	النسبة المئوية	
المجموع	الذكور	الإناث	المجموع	الذكور	الإناث
78	77	23	74	77	23
158	82	18	158	81	19
251	80	20	247	80	20
بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى					
2020/2019			2019/2018		
في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 ^(أ)			في 30 حزيران/يونيه 2019		
الوظائف المشغولة	النسبة المئوية		الوظائف المشغولة	النسبة المئوية	
المجموع	الذكور	الإناث	المجموع	الذكور	الإناث
634	71	29	611	72	28
582	80	20	559	82	18
1 425	74	26	1 365	75	25
بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي					
2020/2019			2019/2018		
في 29 شباط/فبراير 2020 ^(أ)			في 30 حزيران/يونيه 2019		
الوظائف المشغولة	النسبة المئوية		الوظائف المشغولة	النسبة المئوية	
المجموع	الذكور	الإناث	المجموع	الذكور	الإناث
767	73	27	752	73	27
791	82	18	774	81	19
1 713	73	27	1 689	73	27
بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية					
2020/2019			2019/2018		
في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 ^(أ)			في 30 حزيران/يونيه 2019		
الوظائف المشغولة	النسبة المئوية		الوظائف المشغولة	النسبة المئوية	
المجموع	الذكور	الإناث	المجموع	الذكور	الإناث
656	69	31	742	71	29
1 682	83	17	2 141	85	15
2 652	78	22	3 233	80	20

العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

2020/2019			2019/2018		
في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 ^(أ)			في 30 حزيران/يونيه 2019		
الوظائف المشغولة	النسبة المئوية		الوظائف المشغولة	النسبة المئوية	
المجموع	الذكور	الإناث	المجموع	الذكور	الإناث
499	73	27	569	73	27
942	86	14	1 518	88	12
1 506	81	19	2 188	83	17

قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

2020/2019			2019/2018		
في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 ^(أ)			في 30 حزيران/يونيه 2019		
الوظائف المشغولة	النسبة المئوية		الوظائف المشغولة	النسبة المئوية	
المجموع	الذكور	الإناث	المجموع	الذكور	الإناث
44	69	30	47	75	25
80	83	17	80	84	16
126	77	21	128	81	19

قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص

2020/2019			2019/2018		
في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 ^(أ)			في 30 حزيران/يونيه 2019		
الوظائف المشغولة	النسبة المئوية		الوظائف المشغولة	النسبة المئوية	
المجموع	الذكور	الإناث	المجموع	الذكور	الإناث
39	56	44	37	52	48
116	63	37	117	63	37
155	61	39	154	60	40

قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان

2020/2019			2019/2018		
في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 ^(أ)			في 30 حزيران/يونيه 2019		
الوظائف المشغولة	النسبة المئوية		الوظائف المشغولة	النسبة المئوية	
المجموع	الذكور	الإناث	المجموع	الذكور	الإناث
237	62	38	240	65	35
586	73	27	588	73	27
823	70	30	828	71	29

قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي

2020/2019			2019/2018		
في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 ^(أ)			في 30 حزيران/يونيه 2019		
الوظائف المشغولة	النسبة المئوية		الوظائف المشغولة	النسبة المئوية	
المجموع	الذكور	الإناث	المجموع	الذكور	الإناث
151	79	21	149	79	21
78	92	8	78	92	8
260	82	18	260	83	17

بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو

2020/2019			2019/2018		
في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 ^(أ)			في 30 حزيران/يونيه 2019		
الوظائف المشغولة	النسبة المئوية		الوظائف المشغولة	النسبة المئوية	
المجموع	الذكور	الإناث	المجموع	الذكور	الإناث
96	55	45	96	54	46
215	61	39	216	60	40
311	59	41	312	58	42

بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان

2020/2019			2019/2018		
في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 ^(أ)			في 30 حزيران/يونيه 2019		
الوظائف المشغولة	النسبة المئوية		الوظائف المشغولة	النسبة المئوية	
المجموع	الذكور	الإناث	المجموع	الذكور	الإناث
889	73	27	903	73	27
1 389	86	14	1 386	86	14
2 678	78	22	2 691	78	22

مكتب الأمم المتحدة لتقديم الدعم في الصومال

2020/2019			2019/2018		
في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 ^(أ)			في 30 حزيران/يونيه 2019		
الوظائف المشغولة	النسبة المئوية		الوظائف المشغولة	النسبة المئوية	
المجموع	الذكور	الإناث	المجموع	الذكور	الإناث
336	74	26	334	73	27
145	63	37	168	67	33
499	70	30	519	71	29

قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا

2020/2019			2019/2018		
في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 ^(أ)			في 30 حزيران/يونيه 2019		
الوظائف المشغولة	النسبة المئوية		الوظائف المشغولة	النسبة المئوية	
المجموع	الذكور	الإناث	المجموع	الذكور	الإناث
118	71	29	121	71	29
289	–	–	292	–	–
407	65	35	413	64	36

مركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي، أوغندا

2020/2019			2019/2018		
في 31 كانون الأول/ديسمبر 2019 ^(أ)			في 30 حزيران/يونيه 2019		
الوظائف المشغولة	النسبة المئوية		الوظائف المشغولة	النسبة المئوية	
المجموع	الذكور	الإناث	المجموع	الذكور	الإناث
106	68	32	110	64	36
238	39	61	242	39	62
349	48	52	356	46	54

(أ) استناداً إلى تحليل يجري تجميعه للتقرير المقبل عن تكوين الخصائص الديمغرافية للموظفين في الأمانة العامة. ويمكن أن تخضع هذه الأرقام لمزيد من التغيير أثناء وضع الصيغة النهائية.

(ب) قد تشمل المجاميع فئات أخرى من الموظفين المدنيين.